رئيس الوزراء يرأس وفدا إلى عمان المستضيفة لاجتماعات الدورة الـ (13) للجنة اليمنية - الأردنية العليا المشتركة

التوقيع على (15) اتفاقية ومذكرة تفاهم وبرتوكولا لتعزيز التعاون الثنائي بين البلدين

مجور يؤكد حرص حكومتي البلدين على الارتقاء بالعمل المشترك في مختلف المجالات

اللجنة ستقيم مستوى تنفيذ الاتفاقات السابقة على أرض الواقع

إقامة منطقة التجارة الحرة بين البلدين تساهم في زيادة حجم التعاون والتبادل التجاري وخدمة الاقتصاد في اليمن والأردن

صنعاء /سبأ :

تبدأ اليوم في عمان اجتماعات الدورة الثالثة عشرة للجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة، برئاسة الأخوين الدكتور علي محمد مجور رئيس مجلس الوزراء، ونادر الذهبي رئيس مجلس الوزراء بالمملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة.

وستبحث اللجنة مجموعة من القضايا التي تهم مسيرة العلاقات بين البلدين في مختلف المجالات الاقتصادية والاستثمارية، كما سيتم خلالها التوقيع على عدد من اتفاقيات التعاون الثنائية في مختلف المجالات، بالإضافة إلى بحث عدد من القضايا السياسية والمستجدات والتطورات الراهنة في المنطقة.

وكان رئيس مجلس الوزراء الدكتور علي محمد مجور قد وصل مساء أمس إلى العاصمة الأردنية عمان في زيارة رسمية تستغرق ثلاثة أيام يترأس خلالها جانب بلادنا في اجتماعات الدورة الـ13 للجنة العليا اليمنية الأردنية المشتركة التي ستبدأ أعمالها اليوم الأربعاء.

و جرت لرئيس الوزراء مراسم الاستقبال المعتادة حيث كان في مقدمة مستقبليه بمطار ماركا أخيه رئيس الوزراء و وزير الدفاع الأردني الدكتور نادر عبد اللطيف الذهبي و أعضاء الجانب الأردني في اللجنة العليا المشتركة و رئيس و أعضاء اللجنة التحضيرية للدورة الـ 13 من الجانبين وسفير اليمن لدى عمان طاهر بن يحيى والسفير الأردني بصنعاء أحمد علي جرادات و أعضاء السفارة اليمنية بعمان.

وفي تصريح لوسائل الإعلام الأردنية عقب وصوله عبر الدكتور علي مجور عن ارتياحه لمستوى التعاون القائم بين البلدين والشعبين الشقيقين ..مؤكدا حرص الحكومتين اليمنية والأردنية على الارتقاء المستمر بالعمل المشترك في مختلف المجالات بما يلبي تطلعات الشعبين الشقيقين وينسجم و طبيعة العلاقات الحميمة التي تربط فخامة الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية و أخيه جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين.

و أشار إلى جملة الاتفاقيات و برامج التعاون التي سيتم التوقيع عليها خلال هذه الدورة ..موضحا انه سيتم في الوقت ذاته الوقوف أمام الاتفاقيات السابقة وتقييم مستوى تنفيذها باتجاه الاستفادة و تأكيد المتابعة المستمرة لعملية التنفيذ على أرض الواقع أولا بأول.

من جانبه وصف الدكتور نادر الذهبي العلاقات اليمنية الأردنية بالمتميزة ، معتبرا اجتماعات للجنة المشتركة فرصة مواتية للبحث في آليات تطوير التعاون وكذا الوقوف على تقييم مستوى العلاقات والتعرف على أي عوائق و معالجتها بما يخدم البلدين ويلبي طموح قيادتيهما السياسيتين في المزيد من التعاون والعمل المثمر في كافة المجالات.

و أعرب الدكتور الذهبي عن أمله في أن تساهم إقامة منطقة التجارة الحرة بين البلدين في زيادة حجم التعاون والتبادل التجاري وخدمة الاقتصاد في اليمن والأردن .

ويضم الوفد الوزاري من الجانب اليمني في اللجنة المشتركة كل من: وزير الخارجية الدكتور أبوبكر عبدالله القربي ، وزير الدولة مدير مكتب رئيس الوزراء عبدالرحمن طرموم ، وزير الصحة العامة والسكان الدكتور عبدالكريم يحيى راصع ، وزير المالية نعمان الصهيبي ، وزير النقل خالد الوزير ، وزير الصناعة والتجارة الدكتور يحيى المتوكل ، نائب وزير التعليم العالي و البحث العلمي الدكتور محمد محمد مطهر ، و أمين عام رئاسة الوزراء عبدالحافظ السمة .

وكان اليمن والأردن وقعا محضر اجتماع اللجنة التحضيرية للجنة العليا اليمنية الأردنية المشتركة في دورتها الثالثة عشرة والمتضمن الصيغ النهائية لـ(15) اتفاقية ومذكرة تفاهم وبرتوكول تهدف إلى تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين .

وقع المحضر أمس في الأردن وزير الصناعة والتجارة الدكتور يحيى المتوكل ونظيره المهندس عامر الحديدي .

وعقب مراسم التوقيع ثمن الدكتور المتوكل تقدير اليمن المستوى المتقدم الذي وصلت إليه العلاقات اليمنية الأردنية في المجالات كافة، مشيرا إلى أهمية إقامة المشاريع الاستثمارية المشتركة .

ودعا إلى تفعيل دور مجلس رجال الأعمال اليمني الأردني المشترك مؤكدا أن اجتماعات اللجنة الأردنية اليمنية في دورتها الحالية تهدف إلى متابعة وتقييم تنفيذ قرارات الدورة الثانية عشرة والعمل على تذليل الصعوبات والاستغلال الأمثل للطاقات المتوفرة في كلا البلدين .

واستعرض وزير الصناعة والتجارة التطورات الاقتصادية التي تشهدها اليمن،مشيرا إلى ارتفاع الناتج المحلي الإجمالي إلى 6ر3 بالمائة .

من جانبه قال وزير الصناعة والتجارة الأردني المهندس عامر الحديدي» إن العلاقات والروابط المتميزة التي تربط بلدينا تحتم استثمارها في سبيل تحقيق المَزيد منَ المنافع الاقتصادية والتجارية عَبرَ تعزيز وتطوير العَلاقات الاقتصادية والتجارية وَوَضع التَصورات المستقبَلية لها» .

وأشار إلى أهمية متابعة آخر المستجدات حول إنشاء جامعة أردنية يمنية مشتركة في عدن وشركة أردنية يمنية للنقل البحري لخدمة تجارة البلدين.وأكد المهندس الحديدي أهمية العمل العربي المشترك في تَحقيق تكتل اقتصادي عربي يمكن من خلاله موَاجَهَة تحديات العولمة لا سيما في ضوء عضوية العديد من الدول العربية في منظمة التجارة العالمية ونمو التكتلات الاقتصادية في مختلف أرجاء العالم والذي يضع تحديات لمواجهة المنافسة في الأسواق العالمية.

وفيما يلي استعراض لمحطات عمل اللجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة.

الدورة الأولى: 23 يناير 1989م:

عقدت الدورة الأولى للجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة اجتماعاتها بالعاصمة الأردنية عمان، برئاسة عبدالعزيز عبدالغني رئيس مجلس الوزراء، وزيد الرفاعي رئيس الوزراء في المملكة الأردنية الهاشمة، وقع خلال الدورة التي استمرت ثلاثة أيام، على اتفاقية إنشاء اللجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة، كما وقع على محضر الدورة.

الدورة الثانية: 18 مارس 1990م:

اختتمت بمبنى رئاسة الوزراء بصنعاء، أعمال الدورة الثانية، التي استمرت يومين، برئاسة عبدالعزيز عبدالغني، ومضر بدران، رئيسي الوزراء، وقع خلالها على محضر الدورة، والذي تضمن عددا من الإجراءات الخاصة بتطوير التعاون بين البلدين في المجالات الاقتصادية والتبادل التجاري، والأشغال والنقل، والكهرباء والتعدين، والتربية والتعليم، والإعلام، والصحة والزراعة والآثار والخدمة المدنية والإصلاح الإداري والشؤون الاجتماعية والعمل والأمن.

الدورة الثالثة: 24 سبتمبر 1991م:

وقع في ختام الدورة التي استضافتها العاصمة الأردنية عمان، برئاسة رئيسي الوزراء، حيدر ابوبكر العطاس، وطاهر المصري، ودامت ثلاثة أيام، على محضر الدورة الذي تضمن التوقيع على اتفاق تعاون تجاري، وبروتوكول تعاون ثقافي وإعلامي، وبرنامج تنفيذي للتعاون في مجال التربية والتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي.

الدورة الرابعة: 18 يونيو 1995م:

اختتمت الدورة اجتماعها بالعاصمة صنعاء، برئاسة رئيسي الوزراء في البلدين، عبدالعزيز عبدالغني، وزيد بن شاكر، تم خلال الدورة التي استمرت ثلاث أيام، التوقيع اتفاقية التعاون التجاري والترويج وحماية الاستثمار والتعاون واتفاقية للنقل البري والنقل البحري وانتقال الأفراد والبضائع، واتفاقية في مجال الشؤون الداخلية والأمن، كما تم التوقيع على برامج تنفيذية للتعاون الثقافي والسياحي والتربية والتعليم العالي والشباب والرياضة، وبروتوكول التعاون الاقتصادي بين الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية اليمنية والأردنية.

الدورة الخامسة: 4 يوليو 1996م:

استضافت العاصمة الأردنية عمان، الدورة الخامسة للجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة، برئاسة عبدالعزيز عبدالغني، وعبدالكريم الكباريتي، رئيسي الوزراء، وخلال الدورة التي استمرت يومين، تم التوقيع على اتفاقيتين للتعاون في مجال الكهرباء والتبادل التجاري.

الدورة السادسة: 10 سبتمبر 1997م:

عقدت أعمالها في صنعاء، برئاسة الدكتور فرج بن غانم رئيس مجلس الوزراء، والدكتور عبدالسلام المجالي رئيس الوزراء الأردني، واستمرت رابعة أيام، وقع خلالها على عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات في مجالات النقل البحري، والمواصفات والمقاييس، والأوقاف والإرشاد والشؤون الإسلامية، والثقافة والسياحية، والإعلام، والقوى العاملة، كما جرى في الدورة التي استمرت أربعة أيام، مذكرة تفاهم في مجال العمل والتدريب المهني، وبروتوكول للتعاون الصحي، وبروتوكول التعاون الفني بين الهيئة العامة للاستثمار اليمنية ونظيرتها الأردنية.

الدورة السابعة: 26 أكتوبر 1998م:

وقع في ختام أعمال اللجنة في دورتها السابعة، والتي عقدت في العاصمة الأردنية عمان، على مدى يومين، برئاسة الدكتور عبدالكريم الارياني، وفايز الطراونة، رئيسي الوزراء، على عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات المنظمة للتعاون بين البلدين في مجالات تجنب الازدواج الضريبي، ووكالتي الأنباء، والقضاء، وإقامة منطقة تبادل تجاري حر، والشؤون الاجتماعية، والأوقاف والإرشاد، والصحة، والشباب والرياضة، والتربية والتعليم، والتدريب المهني، والاستثمار، والتخطيط.

الدورة الثامنة: 3 مارس 2000م :

استضافت العاصمة صنعاء، أعمال الدورة الثامنة للجنة، والتي عقدت برئاسة رئيسي الوزراء في البلدين الدكتور عبدالكريم الارياني، وعبدالرؤوف الروابدة، واستمرت ثلاثة أيام، وقع خلالها على اتفاقيات التعاون والبرامج التنفيذية والبروتوكولات والتي شملت اتفاقيتين للتعاون في المجالين الثقافي والكهرباء، وثلاثة برامج تنفيذية للتعاون في المجالات السياحية والثقافية وتنمية الصادرات، وبروتوكول معدل لبروتوكول التعاون في مجال الصحة، بالإضافة إلى اتفاق حول قائمة المنتجات الزراعية القابلة للتبادل، فيما وقع ممثلو رجال الأعمال من الجانبين على بروتوكول التعاون الفني بين اتحاد المقاولين اليمنيين ونقابة مقاولي الإنشاءات الأردنية.

الدورة التاسعة: 2 يوليو 2001م :

تم خلال أعمال الدورة التي اختتمت في العاصمة الأردنية عمان، برئاسة عبدالقادر باجمال، وعلي أبو الراغب، رئيسي الوزراء، واستمرت أربعة أيام، التوقيع على مجموعة من الاتفاقيات وبروتوكولات وبرامج التعاون، في مجالات العدل وتنمية الصادرات، ومكتبي رئاسة الوزراء، والبريدي، والشباب والرياضة، والتعليم الفني والتدريب المهني.

الدورة العاشرة: 10 أكتوبر 2002م

اختتمت في صنعاء اجتماعات الدورة العاشرة للجنة العليا اليمنية - الأردنية المشتركة، واستمرت يومين، برئاسة رئيسي الوزراء، عبدالقادر باجمال، والمهندس علي أبو الراغب، وخرجت بالتوقيع على سبع اتفاقيات وبرامج وبروتوكولات للتعاون شملت قطاعات السياحة والشباب والرياضة والتنمية الإدارية والتعليم العالي والبحث العلمي والتربية والتعليم والثقافة والصحة، إلى جانب اتفاقية تأسيس مجلس رجال أعمال يمنى أردني مشترك.

الدورة الحادية عشر: 8 فبراير 2005م

وقعت كلا من اليمن والأردن، على سبع وعشرين وثيقة للتعاون الثنائي، وذلك في ختام أعمال الدورة الحادية عشر، والتي عقدت على مدى ثلاثة أيام في العاصمة الأردنية، برئاسة عبدالقادر باجمال، وفيصل الفائز، رئيسي الوزراء، شملت اتفاقيات وبرامج في مجالات التأمينات، والتعليم الفني والتدريب المهني،والصحة، والمناطق الحرة، والبريد، والعدل، والشباب والرياضة والثقافة، والسياحية، وتنمية الصادرات.

الدورة الثانية عشر: 23 يناير 2007م:

وقع في ختام أعمال اللجنة في دورتها الثانية عشر، على ثلاث وعشرين وثيقة للتعاون الثنائي، والتي استضافتها على مدى يومين العاصمة صنعاء، برئاسة الأخوين عبد القادر باجمال رئيس مجلس الوزراء، والدكتور معروف البخيت رئيس الوزراء بالمملكة الإردنية الهاشمية، حيث تم التوقيع على عشرة برامج تنفيذية للتعاون مجالات: مكتبي رئاسة الوزراء، والزراعة والتعليم العالي والبحث العلمي والتربية والتعليم والتأمينات والتعليم الفني والثقافة والسياحة والقوى العاملة والاستثمار، إلى جانب التوقيع على أربع اتفاقيات في قطاعات الحجر الصحي النباتي والشؤون القانونية وتنمية الصادرات والحماية المدنية والدفاع المدني، وأربعة برتوكولات للتعاون في مجالات الصحة وتخطيط الطاقة وترشيدها والمواصفات والمقاييس والانضمام لمنظمة التجارة العالمية، بالإضافة إلى التوقيع على ثلاث مذكرات للتفاهم والتعاون في كل من التأمينات الاجتماعية والآثار والبيئية، وكذا الآلية التنفيذية لبرتوكول التعاون الفني في مجال المناطق الحرة ولائحة النظام الداخلي لمجلس رجال الأعمال اليمني الأردني المشترك..

في ندوة قراءات نقدية لمشروع التعديلات الدستورية

الماوري : تثبيت الوحدة وضمان استمرارها يجب أن يكون أبرز هدف إستراتيجي في التعديلات الدستورية

الصوفي : نظام الغرفتين يكون فعالاً في بيئة مؤسسية واضحة المعالم وتكون عوائقها في ظل النظام الرئاسي

صنعاء /متابعة -عبدالله بخاش – تصوير/سمير الصلوي:

نظم المركز اليمني للدراسات التاريخية واستراتيجيات المستقبل بصنعاء أول أمس الاثنين فعالية فكرية وثقافية بعنوان « قراءة نقدية في مشروع التعديلات الدستورية « حضرها عدد من المثقفين والمفكرين والشخصيات الاجتماعية من مختلف الأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني .

و ناقش المشاركون ورقتي عمل قدمها كل من القاضي يحي الماوري والأستاذ أحمد عبد الله الصوفي نستعرضها على النحو الأتي:

أكدت ورقة الأستاذ / يحي الماوري على أهمية الدساتير في حياة أي مجتمع ديمقراطي لاحتوائها على المبادئ الأساسية لنظام الحكم وباعتبارها أهم وثيقة سياسية وحقوقية في حياة المجتمع لذا تحاط بإجراءات قوية من حيث إجراءات تعديلها.

مشيراً إلى أن مشروع التعديلات الدستورية المطروحة حالياً في بلادنا يستهدف ثلاثة جوانب دستورية هامة تتمثل في تعديل السلطة التشريعية من نظام الغرفة الواحدة إلى نظام الغرفتين ، وتعديل السلطة التنفيذية من نظام الإدارة المحلية كتفريع للسلطة المركزية والأخذ بنظام الحكم المحلي واسع الصلاحيات ، ومنح السلطات المحلية بعض وظائف السلطات المركزية في الجوانب التشريعية والتنفيذية والسياسية .

وتناول الماوري في ورقته المقدمة التعديلات من وجهة نظر فقهية دستورية مجرده في ضوء الأنظمة الدستورية المتعارف عليها ، وقواعد الفقه الدستوري العالمي من حيث اتفاقها أو اختلافها مع المناهج المتبعة في الأنظمة الدستورية وفقاً لتقسيم الفقه الدستوري العالمي للدولة .

حيث قال : (إن هذا التعديل يجعل النظام الدستوري للجمهورية اليمنية نظاماً مركباً من حيث الجمع بين النظام الرئاسي والنظام البرلماني ، وإدخال بعض سمات الدولة المركبة على النظام الدستوري الذي يقوم على أساس نظام الدولة البسيطة) منوهاً إلى أن الثوابت الوطنية تأتي دائماً كمرجعية دستورية إذ أن لكل دولة ثوابتها وخصوصياتها الوطنية والقومية والدينية والاجتماعية والثقافية التي يجب أن تحرص كل دولة على صيانتها واحترامها – كمرجعية دستورية – في تشريعاتها وأهمها التشريعات الدستورية والتي لا تعني بأي حال تعارضها مع متطلبات التحديث والتطور أو مساسها بحقوق الإنسان .

وأكد على أن تثبيت الوحدة وضمان استمرارها يجب أن يكون أبرز هدف استراتيجي في التعديلات الدستورية القادمة خصوصاً في ضوء الأحداث القائمة على الساحة الوطنية والإقليمية والدولية ومن متطلبات تنفيذ الأهداف الإستراتيجية ذات الأبعاد الوطنية المصيرية وضع ضمانات دستورية ثابتة من خلال جعل بعض مواد الدستور جامدة غير قابلة للتعديل وهي المواد المتعلقة بنوع النظام السياسي (جمهوري – ملكي) وما يتعلق بوحدة الدولة أرضاً ونظاماً وشعباً طبقاً لتعريف القانون الدولي للدولة ذات السيادة الكاملة (وحدة الشعب والإقليم والنظام السياسي) ثم ما يتعلق بدين الدولة ولغتها وهويتها القومية والوطنية .

وقال تعتبر الجمهورية اليمنية نموذجاً بارزا للدولة حديثة النشأة من حيث إعادة توحيد الكيان السياسي لنظام الحكم – داخلياً – وقيام الشخصية الدولية الواحدة – خارجياً وفي هذين الاعتبارين مبررات قوية ومقنعة تستدعي إحاطتها بضمانات دستورية صارمة فيما يتعلق بحماية وحدتها السياسية والدستورية وسيادتها الإقليمية على كامل ترابها الوطني ويعينها على ترسيخ القيم الوحدوية وتعميق الولاء الوطني للدولة الناشئة من خلال سلطة مركزية قوية تقوم على أساس العمل المؤسسي والتخطيط الاستراتيجي في بناء المجتمع الحديث وهو ما يقتضي منحها صلاحيات قوية في التوجيه والرقابة والإشراف والقدرة على التدخل في الوقت المناسب لوقف القرارات أو الممارسات المضرة بالمصالح الوطنية العليا لفترة زمنية كافية قبل التوسع غير المدروس في انتخاب رؤساء السلطات المحلية ومنحها سلطات مستقلة عن السلطة المركزية ذات طابع سياسي وتشريعي وامني ومالي .

وأضاف الماوري بأن تعزيز مقومات الدولة الحديثة يتطلب منا اليوم أن نتفق على تعزيز وترسيخ هذه الوحدة وان نحافظ عليها بكل قدراتنا من خلال نصوص دستورية قوية وصريحة ومحكمة لا تترك أي ثغرات أو منافذ لاختراقها أو التحايل عليها.

وطالب مناقشة التعديلات المقترحة وفقاً لمدى حفاظها على الأهداف الإستراتيجية والثوابت الوطنية وعدم تفريطها فيها أو مساسها بها وأهمها:

1- عدم المساس بوحدة الانتماء الوطني لليمن الأرض والإنسان والحضارة والتاريخ باعتباره القاسم المشترك بين كل أبناء المجتمع وسد أي ثغرات دستورية يمكن أن تفتح الباب لإثارة سلبيات الماضي السياسي وأمراضه المتراكمة.

2- المحافظة على الهوية اليمنية الواحدة والموحدة التي جمعت كل أبناء اليمن في إطارها.

من أهم المكاسب الدستورية أن الدولة اليمنية الحديثة اليوم تقوم على مبدأ الشرعية الدستورية وليس على شرعية الانقلاب والقوة وأنها تستمد هذه الشرعية من كافة فئات المجتمع عبر الطرق الدستورية والقانونية المنظمة لها وعلى أساس مبدأ سيادة القانون.

من الأسس الهامة مبدأ سيادة الشعب بمفهومها الواسع وهو المبدأ الذي عبر عنه الدستور في المادة (4) بأن الشعب مالك السلطة ومصدرها.

وخلصت الورقة إلى أن أي تعديلات دستورية يجب أن تكون في إطار الثوابت والخصوصيات اليمنية وأن تحافظ على مقومات الدولة اليمنية الحديثة التي تتجسد في وحدة الأرض والشعب والنظام السياسي المستمد وأن من الإرادة الحرة لجميع المواطنين اليمنيين وأن تكفل هذه التعديلات عدم التمييز أو التفرقة بين أبناء المجتمع ، وأن لا تمشي بمقومات الوحدة الوطنية أو تضعف من الشعور بالولاء الوطني للدولة من جميع مواطنيها والذي يضمن لها الحماية من أي اختراق قد يستهدف إضعافها أو تمزيقها.

وأشارت إلى أن من اخطر ما انطوت التعديلات المقترحة أنها منحت السلطة المحلية الصلاحيات الدستورية في الأربع الوظائف المشار إليها في التعديلات المقترحة (انتخاب المحافظين – تكوين قوات أمنية محلية – فرض رسوم محلية – إصدار أنظمة محلية – بما يضفي عليها صفات الاستقلال الإقليمي طبقاً لما هو متبع في الدولة المركبة (الولايات المتحدة الإمريكية) ويخرجها عن صفة الدولة البسيطة (فرنسا واليمن) ويتجاوز حدود الأهداف الواردة في مذكرة الأخ رئيس الجمهورية ..

وقال الماوري في ختام الورقة إلى أن من أهم الملاحظات والمقترحات التي نرى طرحها هي ما تتعلق بمبدأ التوازن الدستوري بين السلطات الرئيسية للدولة (المركزية والمحلية) ثم الحفاظ على البنية الدستورية للدولة _ كدولة بسيطة – ومفهوم الحكم المحلي واسع الصلاحيات والفرق بينة وبين النظام الفيدرالي والخروج بتعريف دستوري لهذه التعديلات .

كما أكدت ورقة الأستاذ / أحمد عبد الله الصوفي حول القضايا الأساسية في التعديلات الدستورية أن مفهوم الدستور في هذه التعديلات ما زال غائباً ومازالت مواد التعديل تتجاهل انه قانون أعلى للدولة وانه يحدد أسس نظام الهيئات وأنشطتها وهو في الأخير يخضع للقلق التشريعي ولا يحتوي عملية إخضاع الهيئات للقانون ، بل أنه يسقط من حسبانه التعامل مع معايير ونواقص تجربتنا السابقة وبالتالي أتت التعديلات الدستورية من أجل تطوير آليات عمل هذه المؤسسات لكنها في الحقيقة تكرس الإرباك وربما لا أجانب الصواب إذا قلت أنها ستعقد الفوضى وتشرعن الارتجال ولن تحمي في أخر المطاف هذا الدستور حتى وإن عدل فلابد من الحاجة إلى تعديل أخر خلال أمد زمني قريب .

وركزت الورقة على المعالجة القانونية كما وردت في النص مقدماً ضمن عناوين وقضايا رئيسة على النحو الأتي:

أولاً : نظام الغرفتين

بعد قراءة متأنية للمواد التي تنظم نشاط السلطة التشريعية بغرفتيها النواب والشورى والتي تبدأ من المادة (62) حتى المادة (108) بالإضافة إلى مواد جديدة تجعل من حصة هذه المؤسسة بغرفتيها تكاد تكون قد استولت على ما يقارب الثلث من مواد الدستور لتثير سؤالاً مركزياً:

ما هي طبيعة النظام السياسي ؟

لقد أخفق من أعد المشروع في الوصول إلى إجابات واضحة حول خصائص وطبيعة النظام السياسي إن كان رئاسياً أم برلمانياً. ومن المهم اليوم الإجابة عن هذا السؤال حتى تنسق النظام الهيكلي والسياسي للدولة مع القواعد والأعراف والأسس التي تقوم عليها الديمقراطية وبالأخص تلك التي تتشابه في خصائصها الاجتماعية وإمكانيتها الاقتصادية وتطورها السياسي مع نظامنا السياسي..

أولاً: ثلاثة مجالس لهيئة تشريعية واحدة

لقد اقتبس من أعد المشروع تقنية سائدة في الدول الديمقراطية (نظام الغرفتين التشريعيتين) وهذا أمر حسن لكنه في القوالب القانونية والمواد المتصلة بالصلاحيات تجاهل الأمور التالية:

1 – إن نظام الغرفتين يكون فعالاً في بيئة مؤسسية واضحة المعالم وتكون عوائقها كبيرة في ظل النظام الرئاسي ، وفي ظل استقلال فعال للسلطة القضائية لكن المشروع تجاهل هذا الأمر في أكثر من ناحية .

2 – صلاحيات المجالس الثلاثة (النواب – الشورى – الأمة) جعلها متنامية عند التئام المجلسين لينتهي بنا الأمر إلى اكتشاف أن التوازن بين السلطة والتكامل والاتساق غائبين بل نواجه تنازعاً للسلطات في المادة (85) وهنا نلاحظ أن المشروع أخطأ في فهم التجربة الأمريكية في ظل حال اجتماع المجلسين (الشيوخ والنواب) المنعوت بالكونغرس فضلاً عن شروط العضوية في المجلسين (النواب – الشورى) فالأول يشترط سوى القراءة والكتابة أما الثاني بالإضافة إلى ذلك أن يكون لديه خبرات

ودور مجلسي النواب والأمة اللذين يمثلان قيداً على نشاط حكومة تعتمد على المساعدات والمعونات التي تتطلب سرعة البت فانعقاد مجلس الأمة من شأنه أن يعيق سرعة إقرار القوانين والاتفاقيات والعقود الأمر الذي يستدعي تغييراً في دواعي اجتماع المجلسين كما أن قوام مجلس الشورى ومصادر سلطتة التشريعية تستدعي المراجعة أيضاً

ثانياً: المرأة

إن من الأمور المحزنة في مشروع التعديلات أن نجد نصاً وهي المادة (31) التي عدلت من صيغتها الإنشائية التي تكونت من سطرين ونصف لتصبح خمسة أسطر وكلمتين في تعبيرات إنشائية لا تقول شيئاً كما أن وجودها غير مبرر ولا تمنح للمرأة شأناً دستورياً يمكن أن يعتمد عليه ، وهذا ناتج عن أن الدستور لم يول عناية كافية في مواده التأسيسية المتصلة بالتعارف نصاً يعرف مفهوم المواطنة ويميز صيانة الحريات الشخصية ويكفل للقانون ممارسة حقوق وواجبات المواطنة ما جعل أيضاً الدستور ينزلق من خلال هذه المادة إلى مزالق تجاهل التطور الذي جعل المرأة وزيرة وسفيرة وهو أمر غير مفهوم لا من زاوية أن آفة التمييز بين الذكر والأنثى تطال عقل الدولة بسبب التباسات ما زالت غير محسوسة فيما يتصل بعلاقة المرأة بالمجتمع الذكوري والدولة الذكورية.

ثالثاً : تداخل السلطات

تشير المادة (80) إلى أنه لا يجوز الجمع بين عضوية مجلسي النواب والشورى أو عضوية أي منهما وعضوية المجلس المحلي أو أي وظيفة عامة لكنها تختم بالتالي : (ويجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب ومجلس الوزراء) هنا يحدد المشروع بصريح العبارة أن مبدأ فصل السلطات التنفيذية والتشريعية قد الغي .

من مظاهر تداخل السلطات المادة (68) والمادة (139) والمادة (39) جميعها أدلة قوية على تداخل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وإقصاء أو حلول مكان السلطة القضائية. فالمادة (68) من مشروع التعديلات تخول مجلس النواب بدلاً عن القضاء إقرار صحة عضوية أعضائه في موضوع يتصل بقضية انتخابية سياسية يفترض أن يكون القضاء بين المختلفين حول مشروعية التمثيل في البيان من صلب مهامه.

أما المادة (139) فتخول رئيس الجمهورية ومجلسي الأمة محاسبة وإحالة رئيس مجلس الوزراء للمحاكمة رغم أن رئيس الجمهورية يمثل رأس هرم السلطة التنفيذية. أما المادة (93) فتمنح مجلس النواب سلطة سحب الثقة من الحكومة وهذا يتعارض مع حقيقة أن مجلس الأمة هو أعلى سلطة تشريعية ورقابية للدولة ، ومن التعارضات العصية على الاستيعاب تلك المتصلة بالمادة (101) التي تمنح رئيس الجمهورية ضمن ضوابط محددة حل مجلس الأمة لكن المادة تقضي بدعوة الناخبين لانتخاب مجلس جديد للأمة والمعروف أن المجلسين (الشورى والنواب) يتم انتخابهما بطريقتين مختلفتين ومن مصدرين مختلفين فكيف يستفتي الشعب الذي أنتخب جزءاً من مجلس الأمة (النواب) وكيف يدعي الشعب لانتخاب مجلس أمة جديد وثلث المجلس أو أكثر ينتخب من هيئة منتخبة ومعينة .

ومن التعارضات الصادمة بين السلطات هناك شكل أخر يتمثل في تبلور ثلاث هيئات تشريعية هي مجلس النواب ومجلس الشورى ومن اجتماعهما يتكون مجلس الأمة .وإذا كان مجلس الأمة حسب الدستور يمثل الشعب اليمني كما يمثل مجلس الشورى المحافظات بتمثيل متساو فمن يمثل مجلس النواب في هذه الحالة المنفردة وإذا كانت القوانين ستقر في إطار مجلس الأمة فإن إرادة مجلس النواب ستبقى مهيمنة ولا يكون وجود لمجلس الشورى كخبرة وكعمر وكممثل لمصالح المحافظات ناهيك أن تشكيل مجلس الأمة الذي أتى بهدف تجويد القوانين وتفعيل المؤسسة التشريعية وتسريع وتيرة النشاط التشريعي فإن الواقع وما يعرضه المشروع من خطوات لحركة القوانين التي تبدأ في مجلس النواب أو الشورى ثم تحال إلى الأخير لتنتهي ثالثاً لمجلس الأمة الذي يقرها في وقت قياسي ربما أكثر من أي دولة في العالم لأننا إزاء حالة استثنائية يلعب العمر والمصلحة والخبرة والمعرفة بين جيلين أو أكثر دوراً في تعطيل سرعة بت وإصدار وإقرار القوانين .

رابعاً: الحكم المحلي

تمثل التعديلات في مجال الحكم المحلي تطوراً إيجابياً وملفتاً للنظر، بل إن صيغة المادة الجديدة في الفرع الثالث _ الحكم المحلي تعد ثورة كبيرة حيث أشارت إلى قيام نمط جديد من المشاركة الشعبية في إدارة نظام الحكم المحلي إلا أن إقرار مجلس الأمة والمصادقة على الخطط التنموية يعد إشكالاً كما أن تحديد الدستور سلطة التوظيف على وجه التخصيص إضعافاً لمعنى ومضمون التمتع بالسلطة الكافية في الإدارة هذا بالإضافة إلى إحالة جميع الشروحات لمقاصد مواد الدستور إلى قوانين ربما يخلق عندها إلتباس شامل لجميع المفردات العامة التي تقرن بالتخصيص وهو يدعو إلى إرباك صيغة القانون المنظم ويسمح بتأكل هذه السلطة الدستورية عبر القانون ويفرغها من محتواها.